الدرس: ٣٢

الأستاذ: الشيخ محمد تقى الشهيدي

المبحث: حجية خبر الواحد

التاريخ: الثلاثاء ١٠ جمادى الاولى ١٤٤٦ ه.ق

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ربّ العالمين و صلى الله على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين.

وقع الكلام فى البراءة. قلنا البراءة تارة تكون براءة عقلة و يعبر عنها بقاعدة قبح العقاب بلا بيان، و اخرى تكون براءة شرعية.

اما البراءة العقلية؛ فالمشهور اعترفوا بها. و ذكر السيد الخوئى أن هذه القاعدة مسلمة عند الجميع و لک يقع فيه نزاع بين الاصوليين و الأخباريين. كيف و إن العقاب على مخالفة التكليف غير الواصل من اوضح مصاديق الظلم.

اقول تعليقا على كلام السيد الخوئی: إن اراد من الكبرى التی ادعی أنها بديهية، قبح العقاب بلاحجة، أی أنه يقبح العقاب من دون أن يكون بين المولی و العبد ما يحتج به علی العبد، فهذه الكبرى مسلمة. لكن هذه الكبرى تشبه القضية الضرورية بشرط المحمول. الجالس جالس و القائم قائم. العقاب من دون مصحح ليس بصحيح. طبعا من يقول بمسلک حق الطاعة كالسيد الصدر يقول: نفس احتمال التكليف من قبل المولی سبحانه و تعالی منجز عقلا و مما يصح أن يحتج به المولی سبحانه و تعالی علی العبد.

و إن اراد من هذه الكبرى قبح العقاب بلا تبين للواقع، فلا نسلم أنها بديهية. بل خلاف الوجدان. هل يكون حسن العقاب مختصا بفرض تبين الواقع؟ فی الشبهات الحكمية قبل الفحص اذا ارتكبها العبد فلا يحصل العقاب من المولی سبحانه و تعالی مع أنه لم يتبين الواقع له. فی العلم الاجمالی اذا ارتكب العبد أحد اطراف العلم الاجمالی و صادف الحرام لم يتبين له أنه حرام، مع ذلک لا يقبح عقابه عليه.

فالمهم أن نترک هذه المصادرات و نركّز علی موضوع الشک فی التكليف للمولی فنری أن الوجدان الفطری هل يدرک أنه يجوز لنا

ارتكاب هذا المشكوک الذی نحتمل أنه مبغوض للمولی و لعله بين ذلک و لكن لم يصل الينا بيانه لاخفاء الظالمين.

هناک ثلاث اتجاهات:

الاتجاه الاول: اتجاه من يقول: أنا ادرک أن المكلف مرخص العنان عقلا فی ارتكاب هذا المشكوک و يقبح للمولی أن يعاقبه على ذلک. و هذا هو اتجاه المشهور.

الاتجاه الثانی: ما عليه جمع من الاعلام كالسيد الصدر: من أننا ندرک بالنسبة الى المولى الحقيقی الذی مولويته ذاتية و ليست مولوية جعلية و اعتبارية كمولوية الموالی العقلائية. نحن ندرک بوجداننا الفطری و بضميرنا أننا لا يحق لنا ارتكاب هذا المشكوک الذی نحتمل أنه مما يبغضه المولى سبحانه و تعالى. الله سبحانه و تعالى خلقنا فهو يملكنا ملكية تكوينية، فليس لنا أن نرتكب ما نحتمل أنه مبغوض له سبحانه و تعالى.

و هناک اتجاه ثالث: و هو اتجاه المتحيرين و نحن منهم: نقول: سمعنا بيان اصحاب كلا الاتجاهين، لم نصل الى نتيجة، لا ندرک بعقولنا أن العقاب على ارتكاب هذا الفعل الذی نحتمل أنه مبغوض للمولى سبحانه

و تعالى مباح عقلا و يقبح العقاب على ارتكابه، أو ليس مباحا عقلا و يحسن العقاب عليه.

فإذن مادمنا متحيرين نحتمل العقاب، لأننا نحتمل أن العقاب ليس بقبيح فيجب دفع العقاب المحتمل.

فنحن نقبل مسلک حق الطاعة بهذا الاتجاه الثالث.

نعم! من وصل الى فكرة الاتجاه الاول كالسيد الخوئى لو دخّن اعتمادا على البراءة العقلية، يقبح عقابه. لكن أنا لو دخّنت من دون استناد الى البرائة الشرعية فالمولى سبحانه و تعالى يوم القيامة اذا قال لى السيد الخوئى اعتقد أنه يباح له عقلا التدخين استنادا الى قبح العقاب بلا بيان فيقبح علىّ أن اعاقبه، و أما أنت لماذا؟ أنت فى الدنيا كنت تبين للناس أنا متحير. (انت الدليل و أنا المتحير و هل يرحم المتحير الا الدليل). انت الذى كنت متحيرا لماذا دخّنت. أنا احتمل، ما اقول انا جازم بأن الله سبحانه و تعالى يأخذ برقبتى و يعاتبنى عليه، لكن أحتمل ذلک، فيجب دفع العقاب المحتمل.

بعض الناس طرحوا شبهة فى قبال مسلک حق الطاعة، قالوا ما محصل كلامهم: أننا نحتمل أن الاحتياط فى الشبهات الحكمية بعد الفحص

مبغوض للمولى، يعنى أخرجوا الشبهة البدوية التحريمية أو الشبهة البدوية الوجوبية الى دوران الامر بين المحذورين. قالوا: كما نحتمل أن الشارع يبغض شرب التتن، كذلک نحتمل أن الشارع يبغض الاحتياط بترک شرب التتن. اذا تترک شرب التتن من دون احتياط، لا اشكال فيه، ما يعجبک التدخين، بس يعجبک تشرب ارگيلة[1]، می خالف، و لكن اذا لا، تحتاط لأجل احتمال حرمة التدخين ما تدخن، يوجد احتمال أن هذا حرام و مبغوض للمولى، طبعا اذا صار هكذا، من الواضح أنه لا يمكن القول بأنه يلزم الاحتياط بترک التدخين. لأن من المحتمل أن هذا الاحتياط مبغوض للمولى.

لكن هل يحتمل هذا الشیء أحد؟ كل الاصوليين قالوا بأنه يحسن الاحتياط، لااقل بأنه لا يحرم الاحتياط. شخص يجیء و يقول لا أنا احتمل أن الاحتياط حرام و مبغوض للمولى. نقول له اذا تحتمل أنت می خالف، بكيفک، نحن ما تحتمل ذلک، و ما يساعد عليه الذوق المتشرعى أن يُحتمل حرمة الاحتياط.

[1]- قليان

بس اذكر نكتة: السيد الروحانى ره ينكر البراءة العقلية، لكنه لا يعنى أنه يقبل الاتجاه الثانى و هو مسلک حق الطاعة. لا، اصلا المحقق الاصفهانى عندة فكرة أنا اوضحه لكم. يقول:

العقاب فى الآخرة ما هو مصححه؟ مصححه هل هو التأديب؟ الآخرة ليست دار تأديب. مصححة هل يكون الانتقام و التشفى؟ الله سبحانه و تعالى ليس من اهل التشفى. اصلا لا نعرف ما هو المصحح للعقاب الاخروى. الا أن يكون العقاب الاخروى من باب تجسم الاعمال. من يأكل مال اليتيم فى الآخرة يتجسم عمله بالعقارب و الأفاعى تؤذونه. و اذا أحسن الى اليتيم فيتجسم عمله فى الآخرة بحور العين و جنة نعيم. العقل لا يمكنه أن يدرک تجسم ارتكاب الشبهة التحريمية ما هو؟ هل يتجسم بشكل العقارب أو يتجسم بشكل الدجاجة و لحم الطير.

فإذن باب فهم مصحح العقاب للعقل مسدود. انسد باب الفهم. فلا يحق للعقل أن يحكم بحسن العقاب فى مورد أو قبح العقاب فى مورد آخر. لأن العقاب إما من باب تجسم الاعمال أو لازم تكوينى للعمل. و الا الله سبحانه و تعالى لماذا يعاقب؟ يريد تأديب الناس؟ خب عالم الآخرة ليست عالم التأديب. فى عالم الدنيا يؤدبون الاشخاص حتى يصيرون انسانا صالحا. أما هناک بعد كل شىء ماكو، إما الجنة و إما

النار. الله سبحانه و تعالى يريد يسوى الفسقة و الفجرة انسانا صالحا فى الآخرة؟! فماذا يكون مصحح العقاب.

نحن نقول فى الجواب: نحن لا نتكلم عن نكتة العقاب فى الآخرة بس نتكلم عن شيء واحد و هو أن المولى لو عاقب سلمان على طاعته لعدّ ظلما ولو عاقب يزيد على ظلمه و قتله و كفره لم يكن ظلما. هذا. اما مصحح عقاب يزيد ماذا؟ أُفرض لا نعرف ليس مهما. المهم أن نرى أنّ عقلنا هل يحكم مثلا فى مخالفة العلم الاجمالى بأن العقاب على مخالفة العلم الاجمالى ظلم من الله سبحانه و تعالى حتى لا نحتمل صدور العقاب منه أو ليس بظلم حتى نحتمل ذلک.

و هكذا فى ارتكاب الشبهات البدوية بعد الفحص، نريد نفهم هل عقاب من يدخّن مع احتمال حرمته و لكن فى الشبهة الحكمية بعد الفحص هل يكون عقابه ظلما كما يقول السيد الخوئى أو ليس بظلم كما يقول السيد الصدر. هذا هو المهم. اذا كان ظلما لا نحتمل أن الله سبحانه و تعالى يصدر منه العقاب الذى حكم عقلنا بكونه ظلما.

هذا مضافا الى أن تصحيح العقاب بنكتة تجسم الاعمال ليست مطابقة للآيات و الروايات. "إنا من المجرمين منتقمون"، " وجزاء سيئة سيئةٌ

مثلها"، "كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب"، "إن الله عزيز ذو انتقام". كله انتقام و تعذيب و جزاء سيئة، ماذا معنى تجسم الاعمال؟!

إن قلت: أنت تنكر دلالة قوله تعالى "فوجدوا ما علموا حاضرا"؟ أو قوله تعالى "فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره و من يعمل مثقال ذرة شرا يره"؟

نقول فى الجواب: هذا بيان كنائى. لا أنه فى الآخرة يتجسد العمل الحسن و العمل السيّئ بشكل نعيم الجنة و عذاب النار. و الا فما هو معنى العفو و الشفاعة؟ فقد قال الله تعالى: "و يعفو عن كثير"، "و لا يشفعون الا لمن ارتضى"، هل الشفيع يجىء و يمنع من تحقق هذا اللازم التكوينى للعمل السيّئ؟! أو يمنع من تجسم هذا العمل السيّئ بشكل العقارب و الافاعى؟! هذا ليس صحيحا.

نكتة العقاب فى الآخرة لعله هو تشفّى قلوب المؤمنين.

اصلا عقاب الفاسق و الفاجر و الظالم أمر حسن ولو بلا نكتة، له حسن ذاتى، لا يحتاج الى مبرر آخر، أى شىء تقولون؟ "لنذيقهم ببعض ما كسبوا"، "ذق إنک أنت العزيز الكريم".

ثم إننا نقول بعد انكارنا للبراءة العقلية، نقول نحن نؤمن ببراءة عقلائية. العقلاء فى دائرة الموالى و العبيد العقلائية مرتكزهم على اجراء البراءة العقلائية فى الشبهات الحكمية و الموضوعية بعد الفحص.

هذا مما اعترف به فى البحوث. لكنه يقول: العقلاء يعرفون أن المولى الحقيقى لا يقاس مولويته بالموالى العقلائية. فلا يلزم من عدم الردع عن البراءة العقلائية الجارى بين الموالى و العبيد العقلائية اغراء الناس بالجهل. سكوت الشارع عن رده عن ذلک لا يشكّل خطرا على اغراض المولى، لأن الناس يفهمون أنه لا علاقة للمولى الحقيقى سبحانه و تعالى بالموالى العقلائية.

أنا بالعكس اقول: الناس وسطاء و سذّج، كل ما يسوّون فى دائرة الموالى و العبيد العقلائية بعد ما أسلموا يجرونها بالنسبة الى المولى الحقيقى سبحانه و تعالى. اذا شكّوا فى تكليف من قبل المولى العقلائى و فحصوا و لم يجدوا دليلا عليه يجرون البراءة. بعد ما يسلمون أيضا يجرون البراءة عند الشک فى التكليف الشرعى. فإذا سكت الشارع عن بيان الفرق بين المولى الحقيقى و المولى العقلائى، هذا يشكّل خطرا على اغراض المولى اذا لم يكن موافقا للبراءة العقلائية. لأجل ذلک أنا اقبل براءة عقلائية ممضاة على وزان البرائة العقلية.

و بقية الكلام فى يوم الاثنين ليلة الثلاثاء إن شاءالله.

و الحمد لله رب العالمين.